

قرار رقم (٣٩١) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٥/٩

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف
والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.
وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة
أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم
وتعديلاته .

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا
في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء
الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير
الاضرار وسجل وسطاء التأمين.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة
٢٠١١/٥/٥.

"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد أسماء وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين
بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور
هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	سلوى اديب حنا مرقص	١٩١٥٠	حر
٢.	اميمه امام رضوان عثمان	٢١٩٨٩	قناة السويس
٣.	عبد الباقي عبد الباقي السيد ابراهيم	٢٢٥٢١	مصر
٤.	باسم عماد الدين على جعفر	٢٤٥٤٧	قناة السويس
٥.	هانى محمد احمد جمعه	٢٥١٢٨	NSGB / ح



٦.	احمد محمد فؤاد محمد عبد المنعم حماده	٢٥٢٣٧	حر
٧.	احمد هانى يوسف كمال الدين محمد	٢٥٩٠٩	التجارى الدولى/ح

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

أ. د / عادل منير عبد الحميد

عادل
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦